

صحيح ابن خزيمة - كتاب الإمامة في الصلاة 7341-7-42

عبدالعزیز الراجحي

اتطلعوا عليك الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام الحافظ ابن خزيمة في كتابه مختصر مختصر - 00:00:00

من المسند الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم جماع ابواب قيام المأمومين خلف الامام وما فيهما من السنن باب القراءة خلف الامام وان جهر الامام بالقراءة والزجري عنان يزيد المأموم على والزجر عن ان يزيد المأموم على قراءة فاتحة الكتاب اذا جهر - 00:00:23

بالقراءة باب القراءة خلف الامام وان جهر الامام بالقراءة والزجر عن ان يزيد المأموم على قراءة فاتحة الكتاب اذا جهر الامام بالقراءة. تصريح المذهب الشافعية ويستطيع القراءة قراءة خلاف مذهب الجمهور. الجمهور يرون ان - 00:00:52 المأموم لا يقرأ اذا جهر الامام والصوم كما ما ذهب الى الشافعية وذهب اليه المؤلف هنا وماذا به البخاري في جزء القراءة وذهب اليه ابو هريرة رضي الله عنه الجديد لما سأله قال - 00:01:19

قال اقرأ والامام قال اقرأ بها في نفسك يا فارسي انا باب القراءة خلف الامام. نعم وان جار الامام بالقراءة والزجر عنان يزيد المأموم على قراءة فاتحة الكتاب اذا جهر الامام بالقراءة. نعم اذا قال لا يزيد - 00:01:42 لانها هي الواجب واما في الصلاة السرية يزيد يقرأ سورة نعم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا مؤمل ابن هشام يشكري قال حدثنا اسماعيل يعني ابن علي عن محمد ابن اسحاق - 00:02:06

حاء وحدثها الفضل بن يعقوب الجزري قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا محمد حاء وحدثنا سعيد بن يحيى ابن سعيد الاموي قال حدثنا ابي عن محمد ابن اسحاق وحدثنا محمد رافع - 00:02:32

ويعقوب ابن ابراهيم الدوقي قال حدثنا يزيد وهو ابن هارون قال اخبرنا محمد وهو ابن اسحاق قال حدثني مكحول عن محمود بن ظبيع الانصاري وكان يسكن ايليا عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه - 00:02:54 قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال اني لاراكم تقرأون وراء امامكم قلنا اجل والله يا رسول الله هذا قلنا اجل والله يا رسول الله - 00:03:21

هذه؟ نعم نعم يعني قراءة هذ سريعة نعم قال فلا تفعلوا الا بام الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بهما فانه لا صلاة الا بام القرآن او بام الكتاب فان لا صلاة لمن لم يقرأ بها نعم. نعم. اه فانه لا صلاة لمن لم يقرأ - 00:03:52 بها حديث ابن علي هذا حديث ابن علي وعبد الاعلى ثلث داره على على محمد ابن اسحاق. نعم فالحديث هذا للصريح في ان الامام المأموم يقرأ الفاتحة والسفلة لكن الكلام في سند وش قال عليه - 00:04:18

احسن الله اليك قال اسناده الصحيح اما اسحاق صرح بالسماء. نعم نعم هذا الصغير بس قال اخرجه ابن حبان واحمد والبخاري في خلق افعال العباد وفي القراءة خلف الامام وابو داود والنسائي وفي الكبرى له - 00:04:43 وابن حبان وفي جزء من القراءة نعم نعم يقول اسناده ضعيف. هم فيه علل منها عنعنة مكحول والاضطراب عليه في اسناده وانما ثبت من الحديث قوله فلا تفعلوا الا بام الكتاب - 00:05:14

المقصود اذا ثبت هذا اه هذا المقصود وش اللي ما ثبت ها اني لاراكم تقرأون وراء امامكم اه وليس ضعيف يقول وقد اسناده ضعيف فيه علل منها عنعنة مكحول. مم. والاضطراب عليه في اسناده - 00:05:41

وان ما ثبت من الحديث قوله فلا تفعلوا الا بام الكتاب وبيان هذا كله في كتابه ضعيف ابي داود الظاهر هذا ناصر الشيخ ناصر

والحديث اخرجه الترمذي من طريق ابن اسحاق والآخر - 00:06:20

اللحظة دي في هذا نقل الاعضاء اللي ظهر عن ها؟ هذا نقل الاعظم. هو اللي كتب هذا هو المحافظ يعني لكنه حط بين قوسين العربي

نقله عنيف عن الالباني رضي الله عنه - 00:06:38

كثيرا ده معاصر للعظم المعاصر ايه؟ كفر الشيخ والمقصود ان هذا الحديث يعني فيه دليل على ان ما هم يقرأ الفاتحة ويوفي ولو

في الجاهلية ان كان الامام سكرتاك فانه - 00:06:55

يقرأ في السكات والا طردها ولو كان لو يقرأ مستثنى قال لا تفعلوا جامعون بالقرآن وهذا كازما باهل العلم الشافعية الامام البخاري

وجمع يلا تصبحوا على خير بن باز رحمه الله - 00:07:21

وليفتي به الان انه ان المأموم يقرأ الفاتحة اما الجمهور فشيخ الاسلام ابن تيمية والجماعة فذهبوا الى ان المأموم لا يقرأ فاتح

واستدلوا كقوله تعالى واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون - 00:07:45

قال الامام احمد رحمه الله انها لا زالت في الصلاة ولهم ادلة منها قول الله تعالى عن موسى قال قد اجيببت دعوتكم مع لما دعا موسى

قال ربنا انك اتيت فرعون وملأه زينة واموالا في الحياة الدنيا - 00:08:09

ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا لطف على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم قال الله قال قد اجيببت دعوتكما

تفضل اقعد يا موسى وهارون والداعي موسى وهارون وعامه - 00:08:31

فجعل المؤمن داعيا فدل على ان المأموم يستمع للامام وتكون قراءة الامام كافية في صلاة المأموم وذكر الشيخ فيه ادلة كثيرة في

هذا مقصود الجمهور يرد عنها المأموم حتى يقرأ - 00:08:45

صلاة الجاهلية ويكتفي بقراءته فاذا امن على قراءة الفاتحة فكأنه قرأ كما انه هارون امن على دعاء موسى جعله جعله الله في

عينيك قال قد قضيت دعوتكما فمن الصحابة اختيرين - 00:09:12

ابي هريرة رضي الله عنه لما سأله قال خلف الامام وهو فقال في نفسك يا فارسي هو مذهب الشافعي عموما انه يقرأ في انه يقرأ

الفاتحة ولو في الجاهلية. نعم - 00:09:33

ثم قال رحمه الله تعالى باب تطويل الامام الركعة الاولى من الصلوات ليتلاحق المأمومون نعم. ثم قال باب تأمين المأموم عند عند

فراغ الامام من قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة - 00:09:52

التي يجهر فيها الامام بالقراءة وان نسي امام وجهل لم يؤمن باب تأمين المأموم المأموم عند فراغ الامام من قراءة فاتحة الكتاب في

الصلاة. هم. التي يجهر فيها الامام بالقراءة. نعم - 00:10:14

وان نسي امام وجهل ولم يؤمن وان جهد ولو جهل ولو امل الامام فانه مأموم يؤمن هذا معناه وان جهل نعم وان وان نسي امام

وجهل ولم يؤمن المهندس امام اوجه له ولو وجه له - 00:10:38

وان وان نسي امام وجهل ولم يؤمن ها وان وان نسي امام مجاهد فلنؤمن يعني ان المأموم يؤمن ولو جهل الامام ونفسه فلم يؤمن

فلا فلا يمنع ذلك المأموم من التأمين - 00:11:04

ما هو مرتبط بالابعد يؤمن المأموم ولو لم يؤمن الامام نعم الله هيك اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي ابن خشرم

قال اخبرنا عيسى ابن يونس - 00:11:25

عن الاعمى عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا يقول اذا كبر

الامام فكبروا واذا قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين - 00:11:44

لا وهذا عام فيقول الى هذا غير مواظب على الهوى الظالم فقولوا امين. ولم يقل الا الا ان لا يؤمن المؤمن على الامام فلا فلا تؤمنوا

مطلقة اذا قدم ولا الضالين - 00:12:11

وقولوا امين سواء قالها للامام او لم اقله لا باب فضل تأمين المأموم نعم البخاري ومسلم لا قال سبق قال الله اليك سبق تخريجه

والبخاري ايه لعلكم تقرأون حظ امامكم - 00:12:29

ايه وش فيك يمكن ما يمكن الحديث الفاظ اخرى في الحديث يقول ايش قال يا رسول الله نعم التساقط فيها في لو سقى

الحديث من اوله يتبين توجه الاستدلاء له - 00:13:14

انما هذا جزء منها الان جزء منه يقرأ الحزب الاول باب فضل تأمين المأموم اذا امن امامه رجاء مغفرة ما تقدم من ذنب المؤمن باب

فضل تأمين المأموم اذا امن امامه - 00:13:56

رجاء مغفرة ما تقدم من ذنب المؤمن اذا وافق تأمينه تأمين الملائكة مع الدليل على ان الامام على ان على ان على ان على

الامام الجهر بالتأمين اذا جهر بالقراءة ليسمع - 00:14:23

ليسمع المأموم تأمينه. فيسمع هذا الدليل تهلاو ليك مع الدليل على ان على الامام مع الدليل على ان الامام على ان على الامام الجهر

بالتأمين اذا جهر بالقراءة يسمع المأموم تأمينه - 00:14:50

اذ غير جائز ان يأمر النبي صلى الله عليه وسلم المأموم بالتأمين اذا امن امامه ولا سبيل له الى معرفة تأمين الامام اذا اخفى الامام

التأمين. يتغير الجائزة احسن الله اليك - 00:15:15

اذ غير جائز ان يأمر النبي صلى الله عليه وسلم المأموم بالتأمين اذا امن امامه ولا سبيل له الى معرفة تأمين الامام اذا اخفى على

الامام التأمين فاذا اخفى الامام التأمين - 00:15:33

ولا سبيل له. نعم اذ غير جائز ان يأمر النبي صلى الله عليه وسلم المأموم بالتأمين اذا امن امامه ولا سبيل له الى معرفة تأمين الامام

اذا اخفى الامام التأمين - 00:15:56

اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يونس ابن عبد الاعلى الصدي قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب

قال اخبرني سعيد ابن المسيب وابو سلمة بن عبدالرحمن - 00:16:20

ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا امن الامام فامنوا فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة

غفر له ما تقدم من ذنبه - 00:16:44

هذا الحديث رواه الشيخان وغيرهما وهو دليل على مشروعية التأمين للامام والمأموم والمفرد كلهم يؤمنون بعد قراءة الفاتحة وقوله

اذا امن الامام فامنوا مفهوم انه لا يؤمن المؤمن الا اذا امن الامام لكن هذا المفهوم - 00:17:04

الله احاديث اخرى دلت على هذا يؤمن ولا ينتظر تأمين الامام مثل الحديث السابق اذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا

امين قد فهم منها الشيخ ناصر الدين الالباني رحمه الله ان - 00:17:33

منها اخذ من هذا الحديث انه لا يجوز للمأموم ان يؤمل حتى يؤمن الامام فهذا ليس بصحيح رحمه الله بعض الراء الفقهية مرجوحة

وهذا المرجوح قال رحمه الله ان المأموم لا يؤمن حتى يؤمن الامام اخذا من هذا الحديث - 00:17:51

والصواب ان النصوص ظلموا بعضها لبعض. جاءت احاديث اخرى دلت على ان المأموم يؤمن بعد قول الامام ولا الضالين ولا ينتظر

تأمينه بل حتى ولو ترك التأمين فانما منع عنه - 00:18:13

هذا هو الصواب والتبليغ مستحب امين اللهم استجب نعم وش قال عليها قال اسناده الصحيح اخرجه ما لك برواية الليثي واحمد

والدارمي والبخاري ومسلم. نعم وابو داود وابن ماجة والترمذي والنسائي وفي الكبرى له والبيهقي - 00:18:26

والبغوي باب ذكر اجابة الضب المؤمن عند فراغ قراءة فاتحة الكتاب اخبرنا ابو طاهر بعده هم هذه هي باب ذكر اجابة الربح. واللي

بعدها واللي بعدها باب ذكر حسد اليهود المأمومين على تأمينهم - 00:18:55

المؤمنين على تأمينه - 00:19:27